

٤ - الحضارة الفرعونية:

في مصر التي لديها الآلهة (رع) إله الشمس الذي حكم مصر واخضع اهله لقانون جاءهم به يقوم على العدل والصدق فسُعد به الشعب وكان ذلك من الأسرة الأولى الى الأسرة السادسة. وفي عهد الأسرة الثامنة عشرة انشئت مجالس للبلاد تحكم بالعدالة. وجاءت فترة (اخناتون) الذي دعا الى التسامح والرحمة وتحقيق العلم للمجتمع دون تمييز.

٥ - حقوق الإنسان في الديانة المسيحية:

جاءت المسيحية بدعوى دينية خالصة ، دعت الى حرية العقيدة ، والدعوى الى التسامح والمساواة ومحبة الإنسان لأخيه الإنسان ، وكانت تهدف الى تحقيق مثل اعلى للإنسانية معتمدة على اساس لمحبة، كما انها تهدف الى محاربة التعصب الديني . وعملت على المحافظة على حقوق الانسان وكرامته الشخصية وفكرة تحديد السلطة رد على ذلك الاحترام والتقدير وكرامة الانسان، لقد رأت المسيحية بأن السلطة المطلقة لا يمارسها الا الله وبهذا تكون رسمت حدود فاصلة بين ما هو ديني وما هو دنيوي من اجل تنظيم المجتمع الانساني على اسس واضحة بخاصة فيما يتعلق بالروابط بين الفرد والسلطة ((اعطو مالفيسر لقيصر، وما لله لله)) لقد كانت المبادئ الاساسية التي رسختها الديانة المسيحية ثورة متقدمة في مجتمع علاقاته مبنية على اساس القوة والتمايز الطبقي فالمسيحية كما اسلفنا دعت الى التسامح بأفضل واحسن اشكاله الإنسانية كما انها وقفت ضد عقوبة الإعدام وعملت على حماية الضعفاء والمحافظة على حقوق العمال وبذلك تؤكد المسيحية على مبدأ العدل، المساواة، وتفرق بين الواجبات الروحية والواجبات الدنيوية.

حقوق الإنسان في الدين الاسلامي:

لما كان الاسلام اخر الأديان السماوية وان الرسول محمد(ص) هو اخر الأنبياء والمرسلين ، لذا فإن الاسلام يعد دين البشرية جمعاء وانه لا يتحدد بتاريخ معين او منطقة معينة او شعب معين وان حقوق الانسان التي اقرها الاسلام للإنسان هي حقوق ليست طبيعية بل انها هبة من خالق عظيم من (الله عز وجل) لذا فإنها حقوق تكسبه ضماناً ضد اعتداء السلطة عليها. اذ لم يترك القران الكريم امراً يتعلق بحقوق الإنسان الا تحدث عنه . وأن الاسلام نظام متكامل يشمل كل جوانب الحياة وكل حريات الإنسان ، ذلك النظام الذي نجده في القران الكريم والسنة النبوية الشريفة، ان الله عز وجل خلق الإنسان ومنحه العقل ليتميز عن باقي مخلوقاته لذا أعطى هذا الإنسان حقوق وميزات مهمة ، كما أعطى هذه الحقوق قوة الالتزام بتحمل المسؤولية في حمايتها، اذ يضع الاسلام قواعد اساسية تنظم داخلها حقوق الانسان وواجباته واسلوب ممارسته لحياته منها:

- ١ - كل شيء في الأصل مباح وهي المساحة التي يتصرف بداخلها الفرد ولا يقف الا عندما يحرم ذلك التصرف او العمل بنص من الكتاب او السنة.
 - ٢ - حدود حرية الفرد وحقه تقف عند حدود وحق فرد آخر فلا ضرر ولا ضرار.
 - ٣ - الالتزام بالمصلحة العامة عند التقاطع بين مصلحة الفرد ومصلحة المجتمع، وحيث تكون المصلحة العامة يكون شرع الله.
 - ٤ - الالتزام بأخلاقيات الاسلام ومبادئه عند ممارسة الحرية والحقوق الفعلية ، ان يجادل بالحسنى ، ويدعو للحكمة ولا يجهر بالسوء من القول ولا يقول ما لا يفعل.
 - ٥ - ان يستخدم الانسان عقله باعتبار ان العقل المرجعية الأولى في الحكم.
- اهم حقوق الانسان في الدين الاسلامي:**
- ١- حق الحياة:**

وهو من اهم الحقوق التي يجب ان يتمتع بها الانسان وذلك نجده في كافة الأديان والاعراف زد على ذلك نجده في الفلسفات الوضعية. واعتبر الاسلام حياة الانسان مقدسة لا يجوز لأحد ان يتعدى عليها اذ خص الله تعالى بني ادم بخصائص تختلف عن باقي المخلوقات ((ولقد كرمتنا بني ادم وحملناهم في البر والبحر * ورزقناهم من الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلاً)) ويتضح حق الحياة في الدين الاسلامي من خلال الاحكام التي وضعها الله عز وجل لتنظيم تلك الحياة من عقاب وثواب، اذ نجد ذلك في تحريم قتل النفس الا بالحق ((ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق)) وكذلك الاعتداء ((ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين)) وقد نظم الله عز وجل في ذلك في كتابه الكريم ووضع العقوبات والقصاص لتكون ضوابط يلتزم بها الانسان في حياته((ولكم في القصاص حياة يا اولوا الالباب)) ومن هنا كان حرص الشريعة الاسلامية على حياة البشر دون استثناء، وجعل هذه الحياة شرط استمرار الجنس البشري وبقائه واعتبر الاسلام الانسان مكلفاً بالحفاظ على حياته ، اذ حرم وأد البنات الذي كان شائعاً في الجاهلية ، كذلك حرم قتل الاسرى وقتل الاعزل.

٢ - حق الرأي والتعبير:

وهو حق مقدس ومنهج واضح دلت عليه الكثير من الآيات في القرآن الكريم((ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة)) كما ان سيرة الرسول(ص) حافلة بل قائمة على الحوار والشورى((وامرهم شورى بينهم)) والتي تقر حق الأنسان في المشاركة في الحياة العامة.

٣ - حرية التفكير والعقيدة:

فهي من اكثر الحقوق الانسانية التي شغلت المفكرين والعقائد والفلسفات وان الاسلام قد اقرها لبني البشر، والانسان حر في اختيار عقيدته ((لكم دينكم ولي دين)) والانسان حر في فطرته ((لا اكراه في الدين)) كما ان الاسلام يقر للناس حرية عقائدهم التي اختاروها من خلال تفكيرهم ((ان الذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون)) والاسلام كذلك يضمن حقوق الغير وحقوق الاقليات على اساس العدل والتسامح والاحترام التام، حيث يضمن الاسلام لغير المسلمين الأمن والحفاظ على اموالهم ولهم الحق في ممارسة طقوسهم الدينية ومعتقداتهم واعمالهم التي يرغبون فيها.

٤ - حقوق المرأة:

ان الله عز وجل خلق الرجل والمرأة وجعلهم على قدم المساواة لا فضل على لأحد على الآخر الا بالتقوى والايمان بالله ((يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم)) وحديث الرسول (ص) (انما النساء شقائق الرجال) يؤكد تلك الحقوق التي منحها الاسلام للمرأة والاسلام هو اول من اعترف للمرأة بالشخصية القانونية المستقلة مثل الرجل وفقاً لمنفعة المجتمع وتضامن اعضاءه وللمرأة حق المشاركة في الحياة العامة ولها ان تدخل التعاقدات والمواثيق والاتفاقيات وممارسة الاعمال التجارية بمفردها.

٥ - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

وهي من الحقوق الانسانية العامة التي ركز عليها الإسلام فالحق في العلم والتعلم ورد في القرآن الكريم ((اقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الانسان من علق ، اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم)) وحديث الرسول الكريم (ص) (طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة) كما اكد الاسلام على العمل وحق التملك ووضع ارقى القوانين في الميراث. وبذلك اعطى الاسلام مكانة رفيعة للإنسان باعتباره أداة للتقدم والحضارة وله حقوقه التي ضمنها له الدين الاسلامي اذ لا يمكن تعطيلها او خرقها او تجاهلها.

حقوق الانسان في العصور الوسطى:

شهدت العصور الوسطى احداث وافكار اسهمت في دعم مسيرة حقوق الانسان في تاريخ البشرية، ويعد ميثاق ((العهد الأعظم)) والذي صدر عام ١٢١٥م ، من اهم الوثائق التي صدرت في الغرب عن حقوق الانسان اذ فرضت هذه الوثيقة الدستورية على ملك انكلترا وقيدت سلطته واجبروه

على توقيعها واحتوت على (٦٣) مادة كان موضوعها الاساسي هو ضمان حقوق الاقطاع في وجه الملك ، وتشير الوثيقة في عدد من موادها الى:

المادة ١- ان كنيسة انجلترا ستكون حرة وتمتع بكل حقوقها دون أي انتقاص .

المادة ١٢- لا يمكن للملك ان يجمع الأموال دون موافقة المجلس العام.

المادة ٣٩- لا يمكن ايقاف او سجن اي انسان أو انتزاع ملكيته او اعتباره خارجاً عن القانون او نفيه دون حكم قضائي وفقاً لقانون البلاد.

المادة ٤٢ - السماح بحرية السفر والتنقل حيث نصت على ان يسمح لكل شخص الخروج من البلاد والعودة اليها بحرية وامان ماعدا فترات الحرب.

لقد عد الباحثون وثيقة أو ميثاق {العهد الأعظم} بأنه اول اساس للتمثيل النيابي ونظام المحلفين، وانه اول القوانين العامة في الدستور الإنكليزي، وهو اول احتجاج في تاريخ بريطانيا ضد الحكم الفاسد وانه حجر الزاوية في بناء الحرية، وعدت هذه الوثيقة بأنها رمز للتفوق الدستوري على الملك واحدى اهم وثائق حقوق الانسان التي صدرت في الغرب في العصور الوسطى.

لقد عرفت القرون الوسطى مفكرين في مجال حقوق الأنسان منهم:

١ - المفكر الانكليزي(روجر بيكو ١٢١٤ - ١٢٩٢ م) والذي يُعد رائد العلم التجريبي دافع عن التنازل الجديد المستقل للمعرفة، وندد بتبجيل السلطة واكد على ان الحصول على المعرفة هدفه زيادة سلطات الانسان على الطبيعة.

٢ - الفيلسوف الايطالي (توماس الأكويني ١٢٢٤ - ١٢٧٤) لديه نظرية عن الدولة التي حولت الفكر السياسي الاوربي الى منعطف جديد ، اذ اكد على ان الناس بحاجة الى الدولة ، وان الدولة يجب ان تكون في خدمة الناس كما اعتبر القانون الطبيعي تعبير عن الارادة الالهية.

٣ - (مارتن لوثر ١٤٨٣ - ١٥٤٦) وهو زعيم بارز في حركة الاصلاح في المانيا ومؤسس المذهب البروتستانتي، وانكر لوثر ان تكون الكنيسة ورجال الدين وسطاء بين الانسان وربه اذ ان خلاص الانسان لا يتوقف على اداء الطقوس والافعال الخيرة وانما يتوقف على الايمان المخلص.

٤ - (جان كالفن ١٥٠٩ - ١٥٦٤) وهو احد زعماء حركة الاصلاح الديني ولد في فرنسا واستقر في جنيف، واكد على ان الانسان يستطيع من خلال حياته الشخصية ان يثبت بأن الله اصطفاه.

٥ - (توماس مور ١٤٧٨ - ١٥٣٥م) وهو احد مؤسسي الاشتراكية الخيالية ويعد من الفلاسفة العقلانيين الانسانيين في عصر النهضة.